



السؤال

أكون في المدرسة طوال اليوم وأدخل دورة المياه _ ولا أستطيع أن أذهب للمنزل للاستنجاء. فهل أتوضاً وأصلي أم أترك الصلاة وأعوضها بعد ذلك؟

ملخص الإجابة

إذا قضى الإنسان حاجة فإنه يجب عليه أن يتطهر من النجاسة إما بالماء وهو أفضل وأكمل، وإما بغير الماء مما يزيل النجاسة كالمناديل أو القماش أو الأحجار أو غير ذلك.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا قضى الإنسان حاجة فإنه يجب عليه أن يتطهر من النجاسة إما بالماء وهو أفضل وأكمل، وإما بغير الماء مما يزيل النجاسة كورق التواليت أو القماش أو الأحجار أو غير ذلك.

أحوال إزالة الخارج من النجاسة

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

"الإنسان إذا قضى حاجة لا يخلو من ثلاثة حالات:

• الأولى: **أن يتطهر بالماء**، وهو جائز والدليل:

ل الحديث أنس رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجة، فأنطلق أنا وغلام نحوي بإداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء" رواه البخاري (149)، ومسلم (271).

وأما التعليل: فلأن الأصل في إزالة النجاسات إنما يكون بالماء، فكما أنك تزيل النجاسة به عن رجلك، فكذلك تزيلها بالماء



إذا كانت من الخارج منك.

• الثانية: أن يتظاهر بالأحجار، فالاستجمار بالأحجار مجزء، دل على ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم و فعله: أما قوله: فحدثنا سلمان رضي الله عنه قال: "نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستجمر بأقل من ثلاثة أحجار" رواه مسلم (262).

وأما فعله فكما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى الغائط وأمره أن يأتيه بثلاثة أحجار، فأخذ الحجرين، وألقى الروثة وقال: هذا ركس" رواه البخاري (155).

وحدث أبى هريرة رضي الله عنه أنه جمع للنبي صلى الله عليه وسلم أحجراً وأتى بها بثوبه فوضعها عنده ثم انصرف - رواه البخاري (154) - فدل على جواز الاستجمار...

• الثالثة: أن يتظاهر بالحجر ثم بالماء.

وهذا لا أعلم وارداً عن النبي صلى الله عليه وسلم، لكن من حيث المعنى لا شك أنه أكمل تطهيراً انتهى من "الشرح الممتع" (103-105).

وعلى هذا: فلا عذر لك في ترك الصلاة وتأخيرها عن وقتها لعدم المقدرة على الاستنجاء والاستجمار؛ لأنك بإمكانك إزالة النجاسة والتظاهر منها بالمناديل ونحوها، وكل إنسان يستطيع أن يصحب معه في جيبه بعض المناديل التي يتنفس بها، ثم لم يظهر من السؤال ما المانع من الاستنجاء بالماء بعد قضاء الحاجة، لاسيما وأنك تقول: فهل أتوضأ وأصلي أم ترك الصلاة؟ ومعنى ذلك أن الماء موجود، فبإمكانك نقل الماء إلى دورة المياه والاستنجاء به، فإن لم تفعل فإنه يجب عليك إزالة النجاسة بالمناديل ونحوها ثم تتوضأ وتصلحي، ولا يجوز لك تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها.

والله أعلم.